

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥٠ لسنة ١٩٦٣

رفع استهارات النقل والمواصلات (السكك الحديدية)  
بالنططة الخمسية الأولى وفتح اعتداد إضافي بميزانية الهيئة العامة  
لسكك حديد مصر لسنة الماليّة ١٩٦٢ / ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القرار رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٠ باقرار النططة الخمسية الأولى ،

وعلى القرار رقم ٢٠٥٧ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية الهيئة العامة لسكك  
حديد مصر لسنة الماليّة ١٩٦٢ / ١٩٦٣ ،

وموافقة مجلس الريادة ،

وعلى موافقة مجلس الريادة ؟

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية العامة للخدمات لسنة الماليّة ١٩٦٣ / ١٩٦٤ اعتداد  
إضافي قدره ٤٠٠,٠٠٠ ج (نصف مليون جنيه) تحت قسم جديد (رقم ٣٨)

بعنوان "المونية الفنية للجزائر" وذلك لمواجهة المونية الفنية التي تقدمها الجمهورية  
العربية المتحدة إلى الجمهورية الجزائرية ، على أن يخصص منه مبلغ ٢٩٩,٠٠٠ ج

لمواجهة تكاليف المونية الثقافية التي تشرف عليها وزارة التعليم العالي ،  
و٦٠,٠٠٠ ج لمواجهة تكاليف البعثة الطبية الموفدة من قبل وزارة الصحة ،  
مع التأثير على باقى الاعتماد وقدره ١٤١,٠٠٠ ج بالآتى الصرف منه إلا  
بموافقة وزارة الخزانة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة للخدمات لسنة  
الماليّة المذكورة .

مادة ٢ - يفتح في الميزانية العامة للخدمات لسنة الماليّة ١٩٦٣ / ١٩٦٤ القسم  
١٣ (وزارة الصحة) بالباب الأول (مرتبات وأجور) اعتداد إضافي قدره  
٤٥,٠٠٠ ج (خمسة وثلاثون ألف جنيه) لمواجهة باقى التكاليف الازمة  
لبعثات الطبية المعارة لحكومة الصومال وبعض البلدان الأخرى حتى نهاية  
السنة الماليّة المذكورة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة للخدمات لسنة  
الماليّة المذكورة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في أول فبراير سنة ١٣٨٢ (٢٥ أبريل سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في أول فبراير سنة ١٣٨٢ (٢٥ أبريل سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر